

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين البند المعنون "استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات".

الجلسة العامة ٨٢

٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥

٣١/٥٠ - المسائل المتصلة بالإعلام

ألف

الإعلام في خدمة البشرية

إن الجمعية العامة،

إذ تحيط علما بتقرير لجنة الإعلام^(٤٤) الشامل والهام؛

وإذ تحيط علما أيضا بتقرير الأمين العام عن المسائل المتصلة بالإعلام^(٤٥)،

تحت جميع البلدان ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ككل وجميع الأطراف المعنية الأخرى، معيدة تأكيد التزامها بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وبمبدأ حرية الصحافة وحرية الإعلام وبمبادئ استقلال وسائل الإعلام وتعددتها وتنوعها، وإذ يساورها انقلق البالغ للفوارق القائمة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ولشتى النتائج المترتبة على هذه الفوارق والتي تؤثر على قدرة وسائل الإعلام العامة أو الخاصة أو غيرها وعلى قدرة الأفراد في البلدان النامية على نشر المعلومات وإبلاغ آرائهم وقيمتهم الثقافية والأخلاقية من خلال الانتاج الثقافي النابع من الداخل، ومن أجل ضمان تنوع مصادر المعلومات وحرية حصولهم عليها، وإذ تدرك في هذا السياق الدعوة إلى إقامة ما أطلق عليه في الأمم المتحدة وفي محافل دولية مختلفة "نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال ينظر إليه بوصفه عملية متطورة ومستمرة"، على أن تقوم بما يلي:

(أ) أن تتعاون وتتفاعل من أجل التقليل من الفوارق القائمة حاليا في تدفق المعلومات على جميع الصعيد بزيادة المساعدة المقدمة لتطوير الهياكل الأساسية والقدرات في مجال الاتصال في البلدان النامية، مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات والأولويات التي تعلقها تلك البلدان على هذه المجالات، ولتمكينها وتمكين وسائل الإعلام العامة أو الخاصة أو غيرها في البلدان النامية من التمتع بالحرية

والاستقلالية لدى وضع سياساتها في ميدان الإعلام والاتصال، وزيادة مشاركة وسائل الإعلام والأفراد في عملية الاتصال، وكفالة حرية تدفق المعلومات على جميع الصعيد؛

(ب) أن تكفل للصحفيين الحرية والفعالية في أداء واجباتهم المهنية، وأن تدين بقوة أية اعتداءات يتعرضون لها؛

(ج) أن توفر الدعم لمواصلة وتعزيز برامج التدريب العملي للمذيعين والصحفيين العاملين بوسائل الإعلام العامة والخاصة وغيرها في البلدان النامية؛

(د) أن توسع الجهود الإقليمية والتعاون الإقليمي فيما بين البلدان النامية، وكذلك التعاون بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، من أجل تعزيز قدرات البلدان النامية في مجال الاتصال وتحسين الهياكل الأساسية لوسائل الإعلام وتكنولوجيا الاتصال في البلدان النامية، لا سيما في مجالي التدريب ونشر المعلومات؛

(هـ) أن تهدف، بالإضافة إلى التعاون الثنائي، إلى تقديم كل ما يمكن من الدعم والمساعدة إلى البلدان النامية ووسائل إعلامها العامة أو الخاصة أو غيرها، مع إيلاء الاعتبار الواجب لمصالحها واحتياجاتها في ميدان الإعلام وللتدابير التي سبق اتخاذها داخل منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك ما يلي:

١١ تنمية الموارد البشرية والتقنية التي لا غنى عنها لتحسين نظم الإعلام والاتصال في البلدان النامية وتقديم الدعم من أجل استمرار وتعزيز برامج التدريب العملي، مثل البرامج الجارية فعلا تحت الرعاية العامة والخاصة على السواء في جميع أنحاء العالم النامي؛

١٢ تهيئة الظروف التي تمكن البلدان النامية ووسائل إعلامها العامة أو الخاصة أو غيرها، من أن تمتلك، باستخدام مواردها الوطنية والإقليمية، تكنولوجيا الاتصال التي تناسب احتياجاتها الوطنية، وكذلك المواد البرنامجية الضرورية، ولا سيما ما يلزم منها للبث الإذاعي والتلفزيوني؛

١٣ المساعدة على إقامة وتعزيز حلقات الاتصال على الصعيد دون الإقليمية والإقليمية والأقاليمية، ولا سيما فيما بين البلدان النامية؛

الواردة في الفقرة ٢ من قرارها ٤٤/٤٨ بء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢، تنفيذا كاملا:

٤ - تطلب الى الأمين العام أن يضطلع، من أجل تهيئة قدرة إعلامية فعالة لدى إدارة شؤون الاعلام فيما يتعلق بتشكيل العناصر الإعلامية لعمليات حفظ السلام وسائر العمليات الميدانية للأمم المتحدة وبالأداء اليومي لتلك العناصر، بكفالة إشراك الادارة في مرحلة التخطيط لهذه العمليات المستقبلية من خلال التشاور فيما بين الادارات والتنسيق مع سائر الادارات الفنية التابعة للأمانة العامة:

٥ - تحيط علما بتقرير الأمين العام فيما يتعلق بالمنشورات المستمرة والرئيسية لإدارة شؤون الإعلام^(٤٧) وتحث على بذل جميع الجهود التي تكفل ضمان الانتاج والتوزيع في الموعد المناسب لمنشوراتها الرئيسية وبخاصة "وقائع الأمم المتحدة" و "حولية الأمم المتحدة" و "انتعاش افريقيا" مع الحفاظ باستمرار على الاستقلالية والدقة في التحرير، واتخاذ التدابير اللازمة لكفالة احتواء نواتجها على معلومات كافية وموضوعية ومنصفة حول المسائل المطروحة على المنظمة بما يعكس الآراء المتباينة أينما وجدت:

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يبذل المزيد من الجهود من أجل استئناف صدور منشور "محفل التنمية"، في وقت مبكر، أو إصدار منشور بديل على نطاق المنظومة يستوفي الشروط التي حددتها لجنة الإعلام للمنشورات الجديدة:

٧ - تطلب إلى المسؤولين في إدارة شؤون الإعلام استعراض منشوراتها ومقترحاتها المتعلقة بالمنشورات، لكفالة تلبية جميع المنشورات حاجة محددة، وعدم ازدواجها مع منشورات أخرى تصدر داخل منظومة الأمم المتحدة أو خارجها، وانتاجها بطريقة فعالة من حيث التكاليف، مع تقديم تقرير إلى اللجنة في دورتها الثامنة عشرة:

٨ - تؤكد من جديد الأهمية التي توليها الدول الأعضاء لدور مراكز الأمم المتحدة للإعلام في العمل على نشر المعلومات بصورة فعالة وشاملة عن أنشطة الأمم المتحدة، ولا سيما في البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية:

٩ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن النتائج الناجمة عن تجربة دمج مراكز الأمم المتحدة للإعلام مع

٤٧ تيسير إمكانية وصول البلدان النامية، حسب الاقتضاء، إلى تكنولوجيا الاتصال المتقدمة المتاحة في السوق المفتوحة:

(و) أن تقدم الدعم الكامل إلى البرنامج الدولي لتنمية الاتصال^(٤٨) التابع لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، الذي ينبغي له أن يدعم وسائط الإعلام العامة والخاصة على السواء.

الجلسة العامة ٨٢

٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥

باء

سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الإعلامية

إن الجمعية العامة

إذ تعيد تأكيد دورها الأساسي في رسم سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها في ميدان الإعلام وتنسيقها والمواءمة بينها،

وإذ تعيد أيضا تأكيد أنه ينبغي للأمين العام أن يكفل تعزيز وتحسين أنشطة إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة، بوصفها مركز تنسيق المهام الإعلامية للأمم المتحدة، واضعا نصب عينيه مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، والمجالات ذات الأولوية التي تحددها الجمعية العامة وتوصيات لجنة الإعلام:

وإذ تحيط علما بجميع تقارير الأمين العام المقدمة إلى اللجنة في دورتها السابعة عشرة،

١ - ترحب بانضمام بليز، والجمهورية التشيكية، وجنوب افريقيا عقب إقامة حكومة موحدة ديمقراطية غير عنصرية في ذلك البلد، وكازاخستان، وكرواتيا الى عضوية اللجنة:

٢ - تقرر تعزيز دور اللجنة بوصفها الهيئة الفرعية الرئيسية التابعة لها الموكول إليها تقديم التوصيات المتصلة بأعمال إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة:

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن ينفذ، فيما يتعلق بسياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الإعلامية، التوصيات

١٨ - تعرب عن دعمها الكامل للتغطية الواسعة والفورية لأنشطة الأمم المتحدة من خلال مواصلة إصدار النشرات الصحفية للأمم المتحدة بلغتي عمل الأمانة العامة؛ وهما اللغتان الانكليزية والفرنسية، وترحب بالتحسينات التي أدخلت على نوعية تلك النشرات الصحفية بكتالغتي العمل، وعلى سرعة إصدارها؛

١٩ - تشجع الأمين العام على استكشاف الطرق والوسائل الكفيلة بتحسين إمكانية استخدام إذاعة الأمم المتحدة للموجات الهوائية في العالم كله؛ مع مراعاة أن الإذاعة من أكثر وسائل الإعلام المتاحة لإدارة شؤون الإعلام فعالية من حيث التكلفة والتغطية؛ وأنها وسيلة هامة في أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بالتنمية وحفظ السلام؛

٢٠ - تلاحظ مع التقدير الجهود التي تبذلها إدارة شؤون الاعلام للاستفادة من التطورات الحديثة في مجال تكنولوجيا الاعلام بغية تحسين نشر المعلومات عن الأمم المتحدة، وتشجع الإدارة على مواصلة جهودها في هذا الميدان؛

٢١ - تلاحظ الدور الهام الذي سيتعين على إدارة شؤون الاعلام أن تقوم به استجابة لتزايد اهتمام الجمهور الناجم عن الذكرى السنوية الخمسين لتأسيس الأمم المتحدة، وتطلب إلى الإدارة أن تكفل توفير أكبر قدر ممكن من الجولات المصحوبة بالمرشدين بالأمم المتحدة، وكذلك أن تضمن قدر الإمكان كون المعروضات في الأماكن المفتوحة للجمهور مثقفة ومستكملة ومناسبة؛

٢٢ - تدعو الدول الأعضاء التي ترغب في ذلك إلى أن تقدم ملاحظات وأقترحاتها إلى الأمين العام في موعد غايته ١٥ آذار/ مارس ١٩٩٦ فيما يتعلق بالطرق والوسائل الكفيلة بدعم تطوير الهياكل الأساسية للاتصال وقدراته في البلدان النامية، لتدعيم التجربة المكتسبة مؤخرا في ميدان التعاون الدولي تمكينا لها من تطوير قدراتها في مجالي الإعلام والاتصال بصورة حرة ومستقلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا في هذا الشأن إلى لجنة الإعلام في دورتها الثامنة عشرة؛

٢٣ - توصي، لمواصلة تيسير الاتصال بين إدارة شؤون الإعلام ولجنة الإعلام فيما بين الدورات، بأن يعمل مكتب اللجنة، بالتعاون مع ممثلي كل مجموعة إقليمية ومع مجموعة السبعة والسبعين، ومع الصين، وفي اتصال وثيق مع أعضاء اللجنة، على الاجتماع، بانتظام، والتشاور على فترات دورية مع ممثلي الإدارة؛

المكاتب الميدانية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي^(٤٨)، وتدعو الأمين العام إلى مواصلة عملية الدمج كلما أمكن، على أساس كل حالة على حدة، مع أخذ آراء البلد المضيف في الاعتبار، وضمان ألا يكون هناك أي أثر سلبي على الوظائف الإعلامية التي تقوم بها مراكز الأمم المتحدة للإعلام وعلى استقلاليتها وإلى تقديم تقرير إلى اللجنة؛

١٠ - تؤكد من جديد دور الجمعية العامة فيما يتعلق بفتح مراكز جديدة للأمم المتحدة للإعلام، وتدعو الأمين العام أيضا إلى تقديم التوصيات التي قد يراها ضرورية فيما يتصل بإقامة هذه المراكز وتحديد مواقعها؛

١١ - تحيط علما أيضا بتقرير الأمين العام فيما يتعلق بتخصيص الموارد لمراكز الأمم المتحدة للإعلام في عام ١٩٩٤^(٤٩)، وتدعوه إلى مواصلة دراسة الطرق والوسائل الكفيلة بترشيد إنفاق الموارد المتاحة لجميع مراكز الأمم المتحدة للإعلام وتوخي الإنصاف في ذلك الإنفاق وأن يقدم تقريرا في هذا الشأن إلى اللجنة في دورتها الثامنة عشرة؛

١٢ - ترحب بالإجراءات التي اتخذتها بعض الدول الأعضاء فيما يتعلق بتقديم الدعم المالي والمادي إلى مراكز الأمم المتحدة للإعلام في عواصمها؛

١٣ - ترحب أيضا بالاختتام الموفق للمفاوضات بشأن إنشاء عنصر إعلامي للأمم المتحدة في وارسو؛

١٤ - تلاحظ التقدم الذي أحرزه الأمين العام والسلطات الألمانية نحو إقامة مركز للأمم المتحدة للإعلام في بون، في حدود الموارد الحالية لإدارة شؤون الإعلام؛

١٥ - تلاحظ مع التقدير الإجراءات التي اتخذها الأمين العام أو يقوم باتخاذها فيما يتعلق بإعادة تنشيط وتعزيز مراكز الأمم المتحدة للإعلام في بوجمبورا ودار السلام وداكا وطهران؛

١٦ - ترحب كذلك بمواصلة تعزيز التعاون بين إدارة شؤون الإعلام وجامعة السلام في كوستاريكا بوصفها مركز تنسيق للتوعية بأنشطة الأمم المتحدة ونشر مواد الأمم المتحدة الإعلامية؛

١٧ - تحيط علما بالطلبات المقدمة من بلغاريا وسلوفاكيا وغابون وغينيا وهايتي للحصول على مراكز إعلام أو على عناصر إعلامية؛

دراسة المعلومات المرسلة إلى الأمين العام وفقا للمادة ٧٣ (هـ) من الميثاق، وأخذ هذه المعلومات بعين الاعتبار التام عند بحث حالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الوارد في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٠.

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٣٩/٤٩ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤، الذي طلبت فيه من اللجنة الخاصة أن تواصل الاضطلاع بالمهام الموكلة اليها بموجب القرار ١٩٧٠ (د - ١٨).

وإذ تؤكد أهمية إرسال الدول القائمة بالادارة، في الوقت المناسب، معلومات كافية، بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق، ولا سيما فيما يتعلق بورقات العمل التي تعدها الأمانة العامة عن الأقاليم المعنية.

١ - توافق على الفصل المتعلق بالمعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة:

٢ - تؤكد من جديد أنه ما دام لم يصدر عن الجمعية العامة نفسها قرار بأن اقليما معينا من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي قد نال كامل الحكم الذاتي وفقا لأحكام الفصل الحادي عشر من الميثاق فإن على الدولة المعنية القائمة بالادارة أن تواصل إرسال المعلومات المتعلقة بهذا الاقليم بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق:

٣ - تطلب إلى الدول المعنية القائمة بالادارة أن توافي الأمين العام، أو تواصل موافاته، بالمعلومات المنصوص عليها في المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق وكذلك بأكمل ما يمكن من المعلومات عن التطورات السياسية والدستورية في الأقاليم المعنية وذلك في غضون مدة أقصاها ستة أشهر من انتهاء السنة الادارية في تلك الأقاليم:

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يستمر، فيما يتصل بإعداد ورقات العمل المتعلقة بالأقاليم المعنية، في كفالة استقاء المعلومات الكافية من جميع المصادر المنشورة المتاحة:

٥ - تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تواصل الاضطلاع بالمهام الموكلة اليها بموجب القرار ١٩٧٠ (د - ١٨)، وفقا

٢٤ - تحيط علما بطلب الاتحاد الروسي وأوكرانيا وبيلاروس بشأن الأنشطة الإعلامية للذكرى السنوية العاشرة لكارثة تشيرنوبيل في عام ١٩٩٦، وتدعو إدارة شؤون الإعلام إلى مواصلة التعاون مع البلدان المعنية ومع مؤسسات وأجهزة منظومة الأمم المتحدة، ذات الصلة، بغية وضع وتنفيذ الأنشطة الملائمة، في حدود الموارد المتوفرة:

٢٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى لجنة الإعلام في دورتها الثامنة عشرة وإلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين عن أنشطة إدارة شؤون الإعلام وعن تنفيذ التوصيات الواردة في هذا القرار:

٢٦ - تقرر أن تدوم الدورة الثامنة عشرة للجنة مدة لا تتعدى عشرة أيام عمل، وتدعو مكتب اللجنة إلى استكشاف الطرق والوسائل الكفيلة بالانتفاع الأمثل بوقت اللجنة:

٢٧ - تطلب إلى اللجنة الإعلام أن تقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين:

٢٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين البند المعنون "المسائل المتصلة بالإعلام".

الجلسة العامة ٨٢

٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥

٣٢/٥٠ - المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

إن الجمعية العامة.

وقد درست الفصل المتعلق بالمعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة، من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٥٠) والاجراءات التي اتخذتها اللجنة الخاصة فيما يتعلق بتلك المعلومات.

وقد درست أيضا تقرير الأمين العام بشأن هذا البند^(٥١).

وإذ تشير إلى قرارها ١٩٧٠ (د - ١٨) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٢، الذي طلبت فيه من اللجنة الخاصة